

Distr.: General
13 December 2017
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة الثانية والستون

١٢-٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة
والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية
العامة العنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة
بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن
الحادي والعشرين"

الجوانب المعيارية من عمل هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

تقرير وكالة الأمين العام/المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

موجز

يقدم هذا التقرير، الذي أعد عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٤/٢٨٩، موجزاً للجوانب المعيارية من عمل هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ومساهمة الهيئة في النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة في العمليات الحكومية الدولية. ويقدم أيضاً معلومات عن الطرق التي ساهمت بها الهيئة في تنفيذ التوجيه المقدم من لجنة وضع المرأة بشأن السياسات العامة. ويغطي التقرير السنة التقويمية ٢٠١٧.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولا - مقدمة

١ - في عام ٢٠١٧، واصلت هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) دعم الدول الأعضاء في تسريع وتيرة التقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات من خلال البحوث وتحليل السياسات والتوصيات الواردة في تقارير الأمين العام وتقديم الدعم والخبرة على المستويين الفني والتقني إلى الدول الأعضاء من أجل الإدماج المنهجي للمنظور الجنساني في القواعد والمعايير الحكومية الدولية. ويشكّل دور الهيئة في دعم الدول الأعضاء في مجال تعزيز القواعد والسياسات والمعايير العالمية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة أساس عمل المنظمة بأسرها. ويهيمن ذلك الدور على الخطة الاستراتيجية الجديدة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ (UNW/2017/6/Rev.1)، التي أقرها المجلس التنفيذي لـ هيئة الأمم المتحدة للمرأة في آب/أغسطس ٢٠١٧، والتي تؤكد مساهمة الهيئة في ربط السياسات العالمية والوطنية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

٢ - وركزت هيئة الأمم المتحدة للمرأة معظم دعمها الحكومي الدولي على معالجة الثغرات والتحديات الرئيسية في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين تنفيذاً تاماً وفعالاً ومعجلاً، وفي تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ على نحو يراعي المنظور الجنساني. وفي الدورة الحادية والستين للجنة وضع المرأة، دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدول الأعضاء في اعتماد استنتاجات متفق عليها تعالج الحواجز الهيكلية التي تعيق تمكين المرأة اقتصادياً في عالم العمل الآخذ في التغير (انظر E/2017/27، الفصل الأول). وأعطت الهيئة أيضاً أولوية عليا للمساهمة في عملية الاستعراض العالمي لخطة عام ٢٠٣٠، بما في ذلك في إطار منتدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة.

٣ - وفي الوقت نفسه، عززت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الجهود الرامية إلى معالجة الثغرات والتحديات في تنفيذ الأطر المعيارية القائمة من خلال دعمها للحكومات على الصعيدين القطري والإقليمي. واسترشدت الهيئة في عملها التنفيذي بأطر معيارية حكومية دولية، بما في ذلك الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها لجنة وضع المرأة في دورتها الستين بشأن تمكين المرأة وصلتها بالتنمية المستدامة (انظر E/2016/27، الفصل الأول). واضطلعت الهيئة بدور رئيسي في دعم البلدان في صياغة أو تحديث خطط العمل الوطنية للمساواة بين الجنسين و دعم القدرات الإحصائية الوطنية و تعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني واتساق السياسات في عمل الوزارات الحكومية من أجل تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ على نحو يراعي المنظور الجنساني.

ثانيا - تعزيز العمل المعياري بشأن المساواة بين الجنسين

٤ - يقدم الفرع الوارد أدناه لمحة عامة عن الدعم الذي قدمته هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعزيز قواعد المساواة بين الجنسين ومعاييرها في لجنة وضع المرأة، والجمعية العامة، ومجلس الأمن، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك هيئاته الفرعية.

ألف - لجنة وضع المرأة

٥ - دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بوصفها الأمانة الفنية للجنة وضع المرأة، جميع جوانب عمل اللجنة التي تؤدي دور الهيئة الرئيسية لتقرير السياسات المكلفة بوضع المعايير العالمية وصياغة السياسات من أجل النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة وتعزيز حقوق الإنسان الواجبة لهما في جميع أنحاء العالم. وشمل ذلك تقديم الدعم اللوجستي الفني أثناء التحضير للاجتماعات الرسمية للجنة وتقديم الخدمات لها أثناء انعقادها، وتقديم الدعم التقني للمفاوضات المتعلقة بالاستنتاجات المتفق عليها بشأن الموضوع ذي الأولوية. وفي إطار التحضير للدورة الحادية والستين للجنة، عقدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة اجتماعاً لفريق خبراء بشأن الموضوع ذي الأولوية، وهو "تمكين المرأة اقتصادياً في عالم العمل الآخذ في التغير"، الذي بحث التحديات والفرص التي تتيح تعزيز قدر أكبر من التمكين الاقتصادي والاستقلال للنساء في عالم العمل الآخذ في التغير.

٦ - وأعدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تقرير الأمين العام عن الموضوع ذي الأولوية (E/CN.6/2017/3). وأظهر التقرير أن التمكين الاقتصادي للمرأة وإعمال حقها في العمل وحقوقها في مكان العمل أمران لا غنى عنهما لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل ييجين وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وخلص إلى أن تحويل عالم العمل لصالح المرأة يتطلب إزالة الحواجز الهيكلية والقوانين والأعراف الاجتماعية التمييزية من أجل توفير فرص ونتائج اقتصادية متساوية. ولذلك، ينبغي أن تهدف السياسات الاقتصادية والاجتماعية إلى القضاء على أوجه اللامساواة والفجوات المتصلة بمشاركة المرأة في القوى العاملة، ومباشرة الأعمال الحرة، والأجور وظروف العمل، والحماية الاجتماعية وخدمات الرعاية والأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر. وينبغي تعزيز التعليم والتدريب على المهارات لتمكين المرأة من الاستجابة للفرص الجديدة في عالم العمل الآخذ في التغير. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لحالة المرأة في الاقتصادات غير الرسمية واقتصادات المهاجرين المتنامية.

٧ - وتستند الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها اللجنة بشأن الموضوع ذي الأولوية إلى التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام وتوفر مجموعة من المعايير العالمية التي تتناول الصلة بين التمكين الاقتصادي للمرأة وحق المرأة في العمل وحقوقها في مكان العمل. وتسهم أيضاً إسهاماً هاماً في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، حيث توفر زخماً بالغ الأهمية لتمكين المرأة اقتصادياً، والقضاء على الفقر، وتعزيز النمو الاقتصادي الشامل والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق، والمساواة داخل البلدان وفيما بينها. وجرى الإقرار في الاستنتاجات المتفق عليها بأن المرأة تواجه حواجز هيكلية تحول دون تمكينها اقتصادياً، وأن حصة المرأة غير المتناسبة من خدمات الرعاية والأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر تشكل عائقاً كبيراً أمام حصولها على الفرص الاقتصادية. وتعتبر جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك التحرش الجنسي في مكان العمل، عائقاً كبيراً أمام تمكين المرأة اقتصادياً. وفي الاستنتاجات المتفق عليها، جرى حث الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة على اتخاذ إجراءات لتعزيز السياسات الرامية إلى دعم المصالحة وتقاسم العمل والمسؤوليات الأسرية بين المرأة والرجل، والقضاء على الفصل المهني عن طريق معالجة الحواجز الهيكلية والقوالب النمطية الجنسانية والمعايير الاجتماعية السلبية، ودعم مبدأ المساواة في الأجر عن العمل المتساوي أو العمل المتساوي القيمة في القطاعين العام والخاص. وتُشجع على إنشاء وتعزيز نظم شاملة للحماية الاجتماعية تراعي المنظور الجنساني، بما في ذلك حدودها الدنيا، وتعزيز الانتقال من العمل غير الرسمي إلى العمل الرسمي.

٨ - وأجرت اللجنة أيضا في دورتها الحادية والستين تقييما للتقدم المحرز في تنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها المعتمدة في الدورة الثامنة والخمسين بشأن موضوع "التحديات التي تعترض تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية بالنسبة للنساء والفتيات والإنجازات المتحققة في هذا الصدد" بوصفه موضوع استعراضها (انظر E/2014/27، الفصل الأول و E/CN.6/2017/4). وخلص تقرير الأمين العام الذي أعدته هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى أن تنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها كان متفاوتا وأوصى باتباع نهج شامل في الإجراءات التي تتخذ للتعجيل بتنفيذها، ولا سيما في سياق خطة عام ٢٠٣٠. وخلال جلسة تحاور، قدمت ١١ دولة عضوا^(١) معلومات على أساس طوعي عما استفادته من دروس وما اعترضها من تحديات، وحددت أفضل الممارسات والوسائل الكفيلة بتسريع وتيرة تنفيذ البرامج من خلال الجهود الوطنية والإقليمية. وخلال العروض المقدمة، ركزت الدول الأعضاء على مجالات العمل التي جرى تناولها في الاستنتاجات المتفق عليها، والتي تعد وثيقة الصلة بعملية الانتقال من الأهداف الإنمائية للألفية إلى أهداف التنمية المستدامة. وشددت الدول الأعضاء على أنه تم إحراز تقدم في سن تشريعات للتصدي للتمييز ضد المرأة، ولا سيما فيما يتعلق بمكافحة العنف ضد المرأة، وتعزيز إمكانية اللجوء إلى القضاء، وحقوق العمل للمرأة و حقوقها الاقتصادية، ولكن التحديات لا تزال قائمة، ويلزم اتخاذ إجراءات أشمل نطاقا لتحقيق المساواة الفعلية.

٩ - واتخذت اللجنة قرارا في دورتها الحادية والستين بشأن منع التحرش الجنسي في مكان العمل والقضاء عليه، وأوصت بأن يعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي قرارا بشأن حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها.

باء - الجمعية العامة

١٠ - واصلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تقديم الدعم المعياري للجمعية العامة. وفي الدورة الثانية والسبعين للجمعية، أعدت الهيئة تقرير الأمين العام عن دور المرأة في التنمية (A/72/282)، الذي شدد على أن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والقضاء على الفقر أمور ستتطلب عملا متضافرا لتيسير انتقال النساء من العمل في القطاع غير الرسمي إلى العمل في القطاع الرسمي وتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية، والاعتراف بخدمات الرعاية و الأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر والحد منها وإعادة توزيعها، وتعزيز إمكانية حصول المرأة على الأصول والتحكم فيها، بما في ذلك الأراضي والممتلكات والخدمات المالية.

١١ - وأعدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضا ثلاثة تقارير إضافية للأمين العام، كان أولها تقريره عن تحسين حالة المرأة والفتاة في المناطق الريفية (A/72/207) الذي شدد على أن معظم النساء والفتيات في المناطق الريفية في جميع أنحاء العالم أسوأ حالا من الرجال الريفيين والنساء الحضريات، وأن التحديات التي تواجهها النساء والفتيات الريفيات تفاقمت بفعل وتيرة العولمة والتحضر والهجرة وتغير المناخ وطابعها المعقد، ذلك إلى جانب ظواهر أخرى. وأكد التقرير عن العنف ضد العاملات المهاجرات (A/72/215) أن العاملات المهاجرات ما زلن يواجهن خطرا متزايدا للتعرض للإيذاء والابتزاز والعنف الجنسي والجنساني. ولا تزال هناك ثغرات مستمرة في جمع ونشر البيانات المصنفة حسب نوع الجنس عن حالات

(١) إسبانيا وإندونيسيا وبلغاريا وجمهورية تنزانيا المتحدة والجمهورية الدومينيكية وسلوفاكيا وليبيريا ومالطة والمغرب والمكسيك ومنغوليا.

العنف التي تتعرض لها العاملات المهاجرات، والتي غالبا ما تعزى إلى ارتفاع معدل النساء المهاجرات في القطاعات غير الرسمية وغير المنظمة. وخلص التقرير عن التدابير المتخذة والتقدم المحرز في متابعة وتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين (A/72/203) إلى أن التقدم المحرز في تعميم المنظور الجنساني يظل متفاوتا، وتضمن توصية بأن تتخذ الهيئات الحكومية الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة مزيدا من التدابير لتعميم مراعاة المنظور الجنساني على نحو تام في جميع البنود قيد النظر وفي إطار ولاية كل منها.

١٢ - وقدمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم التقني والفني للدول الأعضاء خلال المفاوضات بشأن القرارات المتعلقة بدور المرأة في التنمية ومتابعة وتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين.

١٣ - وواصلت الهيئة تزويد الدول الأعضاء بالدعم المعيارى لتعزيز المنظورات الجنسانية في قرارات الجمعية العامة الأخرى. وركزت الهيئة على القرارات الصادرة عن اللجنتين الثانية والثالثة والتي كانت تقل أو تعدم الإشارة فيها سابقا إلى مسألة المساواة بين الجنسين، وذلك استناداً إلى التحليل الوارد في التقرير عن التدابير المتخذة والتقدم المحرز في متابعة وتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين (A/72/203). وعززت الهيئة جهودها لإبراز الفرص المتاحة لزيادة الاهتمام بالمنظورات الجنسانية في مجالي نزع السلاح والشؤون الإنسانية.

١٤ - ونظمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة حدثا خاصا للجنة الثانية، عرضت فيه منظورا بشأن مكافحة الفقر وتعزيز المساواة بين الجنسين يستند إلى البيانات والسياسات. وناقش الخبراء حلولاً مبتكرة في مجال السياسات من أجل الحد من الفقر وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، كي تسترشد بها اللجنة الثانية في عملها. وقدمت الهيئة، بالاشتراك مع البنك الدولي، النتائج الأولية لدراسة عالمية عن التجارب المختلفة للنساء والرجال في سياق الفقر. وخلصت الدراسة إلى أن النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين ٢٠ و ٣٤ عاما أكثر عرضة للفقر من الرجال، وهو ما يتزامن مع ذروة الإنتاج والإنجاب لدى الرجال والنساء على حد سواء، ويمكن أن يرتبط بعوامل مثل وجود أطفال صغار في الأسرة المعيشية وارتفاع احتمال ترك النساء سوق العمل استجابة للضغط المتزايد على وقتهن المخصص لأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر. ووجدت الدراسة أيضا أن الأسر المعيشية التي لديها أطفال هي من أفقر الأسر المعيشية، وأن الأسر المعيشية الوحيدة الوالد التي لديها أطفال، والتي تكون في الغالب أسر تديرها أمهات عازبات لديهن أطفال، أكثر عرضة بكثير للفقر. وخلصت الدراسة كذلك إلى أن الطلاق والانفصال والترمل تؤثر سلبا على النساء أكثر من الرجال، حيث أن احتمال وقوع المطلقات اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٨ و ٤٩ سنة في براثن الفقر يكون بمعدل الضعف مقارنة بالرجال المطلقين من الفئة العمرية نفسها. واستنادا إلى النتائج الأولية للدراسة العالمية، أوصت هيئة الأمم المتحدة للمرأة والبنك الدولي بأن تولي استراتيجيات القضاء على الفقر اهتماما أكبر لاحتياجات المرأة خلال فترات محددة من حياتها، وأن توفر خدمات جيدة في مجال رعاية الأطفال من السهل الحصول عليها بتكلفة معقولة للأسر التي لديها أطفال، ولا سيما الأسر الوحيدة الوالد، فضلا عن توفير مدفوعات الحماية الاجتماعية للنساء اللواتي لديهن أطفال.

١٥ - وخلال الأسبوع الرفيع المستوى من الدورة الثانية والسبعين، عقدت الجمعية العامة اجتماعا رفيع المستوى لتقييم خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وقدمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم الفني إلى الدول الأعضاء خلال المفاوضات التي جرت حول الإعلان السياسي المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (قرار الجمعية العامة ١/٧٢)،

الذي يبرز الأسباب الجذرية للاتجار، بما في ذلك العنف الجنسي والتمييز بين الجنسين، علاوة على الحاجة إلى وضع سياسات مراعية للاعتبارات الجنسانية وتعزيز دور المرأة والفتاة كعوامل تغيير لمكافحة الاتجار. وهو يلزم الدول الأعضاء بتعزيز حملات التوعية، وتحسين جمع البيانات المصنفة حسب السن والجنس، وتعزيز العمل الجماعي فيما بين أصحاب المصلحة. وشاركت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في حلقة النقاش التحوارية بشأن خطة العمل العالمية والشراكات الفعالة من أجل منع الاتجار بالأشخاص وملاحقة مرتكبيه قضائياً، و مع أخذ تنفيذ أهداف التنمية المستدامة في الاعتبار. ودعت الهيئة أصحاب المصلحة إلى كفالة أن تعالج جهود منع الاتجار بالأشخاص الأسباب الجذرية لعدم المساواة بين الجنسين، بما في ذلك المعايير والتصورات النمطية الاجتماعية السلبية، إلى جانب استمرار قبول ارتكاب العنف ضد النساء والفتيات في المجتمعات.

١٦ - وخلال الأسبوع الرفيع المستوى أيضاً، نظمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أو اشتركت في تنظيم مناسبات جانبية تسعى إلى زيادة الوعي بتدابير السياسة العامة وأفضل الممارسات للإسهام في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. وبالتعاون مع منظمة العمل الدولية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، أطلقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الائتلاف الدولي للمساواة في الأجور. ومن خلال العمل مع الحكومات وأرباب العمل والعمال والمنظمات التي تمثلهم وأصحاب المصلحة الآخرين، ستسهم مبادرة أصحاب المصلحة المتعددين في إزالة الحواجز التي تحول دون التمكين الاقتصادي للمرأة وكفالة المشاركة الحرة والمتكافئة للمرأة في الاقتصاد العالمي، فضلاً عن دعم البحوث وجمع البيانات، والدعوة، وتبادل المعارف، وبناء القدرات لجعل الأجر المتساوي لقاء العمل المتساوي القيمة واقعا وتقليص الفجوة في الأجور بين الجنسين. وشاركت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضاً في تنظيم حوار مائدة مستديرة رفيع المستوى مع مجموعة أنصار التمكين الاقتصادي للمرأة بعنوان "ضمان عدم ترك أي أحد خلف الركب: الإجراءات والالتزامات الرامية إلى تمكين المرأة اقتصادياً". وجمع الحوار بين قادة من الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص والمؤسسات المتعددة الأطراف ومنظمات المجتمع المدني لإبداء التزامهم بتمكين المرأة اقتصادياً، تماشياً مع الالتزامات الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ واستجابة للدعوة إلى العمل الصادرة عن الفريق الرفيع المستوى المعني بالتمكين الاقتصادي للمرأة.

١٧ - وقد أطلقت مبادرة تسليط الضوء للاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة خلال الأسبوع الرفيع المستوى. وتعتبر هذه المبادرة بمثابة صندوق عالمي للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات يتم من خلاله، في إطار شراكة بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، توفير استثمارات محددة الهدف وواسعة النطاق، يبلغ مجموعها ٥٠٠ مليون يورو، على مدى خمس سنوات. وستضطلع هيئة الأمم المتحدة للمرأة بدور رئيسي في هذه المبادرة، إلى جانب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، تحت قيادة وتنسيق نائبة الأمين العام والمكتب التنفيذي للأمين العام. وستتولى هيئة الأمم المتحدة للمرأة قيادة الفريق التقني العالمي الذي سينشأ لتوفير التوجيه التقني للبرمجة القطرية وكفالة الاتساق في جميع المناطق وضمان أعلى مستوى من التدخلات التقنية.

جيم - مجلس الأمن

١٨ - واصلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الاضطلاع بدور قيادي في تعزيز ودعم تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. ويشمل العمل متابعة الالتزامات والتوصيات الناشئة عن الاستعراض الرفيع

المستوى لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) لعام ٢٠١٥، بما في ذلك تلك الواردة في الدراسة العالمية عن تنفيذ قرار المجلس ١٣٢٥ (٢٠٠٠)^(٢) وفي قرار المجلس ٢٢٤٢ (٢٠١٥). كما اضطلعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بدور نشط في دعم تنفيذ التوصيات الجنسانية الصادرة عن استعراض المجلس لكل من عمليات حفظ السلام (A/70/95-S/2015/446) و هيكل بناء السلام (A/69/968-S/2015/490).

١٩ - وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، عقد مجلس الأمن مناقشته المفتوحة السنوية بشأن المرأة والسلام والأمن. ونسقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بدعم من اللجنة الدائمة المعنية بالمرأة والسلام والأمن، إعداد تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2017/861)، الذي تم الاسترشاد به في المناقشة المفتوحة. وقد شهدت المناقشة المفتوحة حضور عدد من المتكلمين كان من بين الأكبر في اجتماعات مجلس الأمن لهذا العام. وشاركت ست دول أعضاء على المستوى الوزاري وأدلت ببيانات أثناء المناقشة المفتوحة، مما يدل على الأهمية التي تكتسبها خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

٢٠ - واستجابة للولاية الواردة في قرار مجلس الأمن ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، واصلت هيئة الأمم المتحدة للمرأة العمل على إدماج عملها المتعلق بالمرأة والسلام والأمن ومكافحة الإرهاب ومكافحة التطرف العنيف. ووسعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة نطاق مجموعة أنشطتها المتعلقة بالسياسات والبرامج الرامية إلى منع ومكافحة الإرهاب والتطرف العنيف، ولديها حاليا في هذا المجال أكثر من ٢٥ برنامجا جاريا أو مقررا لبلدان ومناطق محددة. واستجابة أيضا للولاية الواردة في قرار المجلس ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الجهود التي تبذلها كل من لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لإدراج مسألة الاعتبارات الجنسانية بوصفها مسألة شاملة لعدة قطاعات في جميع أنشطتها. وتشارك الهيئة في رئاسة الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني باعتماد نهج يراعي الاعتبارات الجنسانية في مكافحة الإرهاب ومنع التطرف العنيف مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، الذي أعد مشروعا مشتركا بشأن الأبعاد الجنسانية المتعلقة بالعائدين من المقاتلين الإرهابيين الأجانب، يبدأ تنفيذه في عام ٢٠١٨.

٢١ - وواصلت الهيئة عملها كأمانة لفريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن التابع لمجلس الأمن. و بموجب قرار مجلس الأمن ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، كُلف الفريق بتيسير الأخذ بنهج أكثر انتظاما في عمل المجلس إزاء مسألة المرأة والسلام والأمن لإفساح المجال أمام المجلس لتكثيف لإشراف على جهود التنفيذ وتنسيقها. وعقد الفريق، في إطار رئاسته المشتركة لعام ٢٠١٧ (أوروغواي والسويد والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)، اجتماعات بشأن مالي وأفغانستان والعراق وجمهورية أفريقيا الوسطى واليمن ومنطقة حوض بحيرة تشاد. ودعما لعمل الفريق، يسرت الهيئة مشاركة نساء من المجتمع المدني في اجتماعات مجلس الأمن الخاصة بكل بلد، وهي ممارسة جديدة دعا إليها المجلس في قراره ٢٢٤٢ (٢٠١٥). وفي عام ٢٠١٧، شملت اجتماعات المجلس بشأن الصومال وجنوب السودان واليمن وجمهورية الكونغو الديمقراطية وأفغانستان إحاطة من نساء يمثلن المجتمع المدني. وقدمت الهيئة أيضا، في إطار دعمها للفريق، معلومات أساسية مستفيضة عن موضوع المرأة والسلام والأمن إلى أعضاء المجلس

(٢) هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، *Preventing Conflict, Transforming Justice, Securing the Peace: A Global Study on the Implementation of United Nations Security Council resolution 1325*. (New York, 2015).

قبل الزيارات التي قام بها المجلس لمقر الاتحاد الأفريقي في إثيوبيا، ومنطقة حوض بحيرة تشاد، ومنطقة الساحل، وكولومبيا، وهو ما زاد من إبراز المسائل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن خلال تلك الزيارات.

٢٢ - وواصلت الهيئة الدعوة إلى زيادة التمويل من أجل تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وبوصفها عضواً في مجلس تمويل صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني^(٣)، شاركت الهيئة بنشاط في جهود تعبئة الموارد لهذا الصندوق. وقدمت له أيضاً الدعم بأعمال الأمانة وشجعت التنسيق الفعال بين أعضاء مجلس التمويل. أما صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني الذي أطلق في شباط/فبراير ٢٠١٦، فهو آلية مكرسة لدعم الجهود المبذولة في مجال المرأة والسلام والأمن ويهدف إلى سد الثغرات في التمويل لفائدة النساء العاملات في مجال بناء السلام. وعمل الصندوق على دعم المنظمات النسائية في الأردن وبوروندي وجزر سليمان وكولومبيا. وعلى الرغم من إحراز نتائج ملحوظة، فإن قلة الموارد قد حدت من إمكانية استفادة البلدان المؤهلة من التمويل الذي يقدمه الصندوق، حيث أن ١٩ بلداً من البلدان المؤهلة البالغ عددها ٢٣ بلداً لم تحصل بعد على التمويل.

٢٣ - وإن شبكة هيئات الاتصال الوطنية المعنية بالمرأة والسلام والأمن، التي أطلقتها ٦٣ دولة عضو في ٢٠١٦، توفر آلية لمد الجسور بين السياسات والممارسات وتنسيق العمل وتبادل الممارسات السليمة واستهداف الثغرات والتحديات بقدر أكبر من الفعالية. وعقدت هذه الشبكة، بدعم من الهيئة، اجتماعها الافتتاحي في نيسان/أبريل ٢٠١٧ في إسبانيا. وانكب أكثر من ١٠٠ من هيئات الاتصال الوطنية والجهات الفاعلة الحكومية الأخرى وممثلي المجتمع المدني من ٦١ بلداً على مناقشة الاستخدامات المبتكرة لخطط العمل الوطنية، من قبيل التصدي للعوائق الهيكلية التي تحول دون تحقيق المساواة بين الجنسين ومنع التطرف العنيف، إلى جانب إشراك المجتمع المدني في تصميم هذه الخطط وتنفيذها ورصدها وتقييمها.

٢٤ - وفي إطار دعم خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، عملت الهيئة أيضاً على إتاحة خبرتها التقنية في مجال المساواة بين الجنسين للجهات الفاعلة الرئيسية في عمليات السلام وجهود الوساطة، وعلى إيفاد خبراء في جرائم العنف الجنسي والجنساني للمشاركة في التحقيقات الدولية التي تجريها لجان التحقيق وبعثات تقصي الحقائق. كما قدمت الهيئة الدعم لوضع وتنفيذ خطط عمل واستراتيجيات وطنية وإقليمية بشأن المرأة والسلام والأمن.

دال - المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٢٥ - يؤدي المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك هيئاته الفرعية، دوراً حاسماً في تحقيق اتساق السياسات وفي متابعة واستعراض نتائج جميع المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميادين الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والميادين ذات الصلة على نحو متكامل ومنسق. وببطلع المجلس بدور قيادي في الإشراف على متابعة واستعراض وتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ من خلال المنتدى المعني بمتابعة تمويل التنمية والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة برعاية المجلس. وتعتبر الهيئة تعاوناً مع المجلس وعملياته وهيئاته الفرعية وتزويدها بالدعم المعيارى أمراً بالغ الأهمية لضمان استمرار الاهتمام بتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ ومتابعتها واستعراضها بما يراعي الاعتبارات الجنسانية.

(٣) المعروف سابقاً باسم الإدارة التحفيزية العالمية في مجال المرأة والسلام والأمن والعمل الإنساني.

٢٦ - وعلى غرار السنوات السابقة، أعدت الهيئة تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها (E/2017/57 و Corr.1). ويعرض التقرير التقدم المحرز في مجال المساواة عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في كيانات منظومة الأمم المتحدة من خلال خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وفي مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وفي عام ٢٠١٦، سجلت نسبة التقييمات التي تشير إلى أن متطلبات خطة العمل على نطاق المنظومة قد تم الوفاء بها أو تجاوزها زيادة وصلت إلى ٦٤ في المائة، وهي زيادة بمقدار سبع نقاط مئوية مقارنة بعام ٢٠١٥. غير أنه للسنة الخامسة على التوالي، كان أداء كيانات منظومة الأمم المتحدة الأضعف في مجال تخصيص الموارد، حيث أن ٢٢ في المائة فقط من الكيانات استوفت المتطلبات أو فاقتها. وسلط التقرير الضوء على الدور الأساسي الذي تضطلع به الهيئة في تنسيق جهود منظومة الأمم المتحدة تجاه إعداد الصيغة المقبلة لخطة العمل على نطاق المنظومة، المقرر بدء تنفيذها في عام ٢٠١٨، والتي تضع خطة العمل في سياق خطة عام ٢٠٣٠. وقد شمل ذلك إجراء دراسة استقصائية، وعقد حلقتي عمل مشتركين بين الوكالات، و ٢٠ مشاورة في إطار لقاءات شخصية. ودعمت الهيئة أيضاً ثمانية كيانات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة في تجريب الصيغة الجديدة لخطة العمل على نطاق المنظومة. وأدت الهيئة دوراً رئيسياً في تحديث مؤشرات أداء أفرقة الأمم المتحدة القطرية بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ("سجل الأداء") وكذلك الإرشادات للجيل الجديد من أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، التي تشمل التدخلات الجنسانية والنُهُج المتكاملة في تنفيذ النواتج الاستراتيجية للتنمية المستدامة.

٢٧ - وقدمت الهيئة الدعم التقني إلى الدول الأعضاء خلال المفاوضات بشأن قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩/٢٠١٧ المتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة. وحث المجلس في هذا القرار منظومة الأمم المتحدة على التعجيل بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والبرامج، بما في ذلك من أجل دعم تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ بما يراعي الاعتبارات الجنسانية. وأهاب بمنظومة الأمم المتحدة التعجيل بتعميم مراعاة المنظور الجنساني على نحو كامل وفعال على الصعد العالمي والإقليمي والقطري، بسبل منها القيام اعتباراً من عام ٢٠١٨ بإطلاق خطة العمل المستكملة على نطاق المنظومة وسجل الأداء المستكمل لأفرقة الأمم المتحدة القطرية. وتضمن القرار طلباً إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أجل كفالة أن تؤدي استراتيجيات التوظيف، وسياسات الترقية والاستبقاء، والتطوير الوظيفي، والسياسات المضادة للمضايقة والتحرش الجنسي، في جملة أمور، إلى التعجيل بتحقيق التكافؤ بين الجنسين في الأمم المتحدة.

٢٨ - وفي ٢٠١٧ أيضاً، أعطت الهيئة أولوية عالية للمشاركة في منتدى المجلس المعني بمتابعة تمويل التنمية. وبوصفها عضواً في فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية، ساهمت الهيئة في تقرير فرقة العمل لعام ٢٠١٧ (E/FFDF/2017/2). وأكد التقرير على أن التدابير الرامية إلى زيادة الاستثمارات الطويلة الأجل ومعالجة أوجه الضعف القصيرة الأجل ينبغي أن تعزز بعضها البعض وأن الاستثمارات في المساواة بين الجنسين أساسية لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة المطردتين والشاملين للجميع.

٢٩ - وخلال المفاوضات المتعلقة بالوثيقة الختامية للمنتدى المعني بمتابعة تمويل التنمية (انظر E/FFDF/2017/3)، قدمت الهيئة الدعم الفني إلى الدول الأعضاء من خلال الرسائل الرئيسية

المستندة إلى البحث والتحليل، وكذلك من خلال استخدام الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدتها لجنة وضع المرأة في دورتها الحادية والستين. وفي الوثيقة الختامية المتفاوض عليها، أقرت الدول الأعضاء بأن الخسائر الاقتصادية والاجتماعية الكبيرة تنبع من عدم إحراز تقدم في المساواة بين الجنسين، وبأنه من المهم جدا بالتالي أن تسعى السياسات والإجراءات إلى النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة. وشددت الدول الأعضاء أيضا على أن الناتج المحلي الإجمالي يمكن أن يزيد زيادة كبيرة على الصعيد العالمي إذا تمكّن كل بلد من تحقيق المساواة بين الجنسين وزيادة مشاركة المرأة في قوة العمل الرسمية، وكذلك في مناصب القيادة وصنع القرار.

٣٠ - وفيما يتعلق بالجزء الإنساني من أعمال المجلس، أحاطت الهيئة الدول الأعضاء علماً بمؤشر المساواة بين الجنسين باعتباره أداة هامة لرصد نسبة التمويل المخصص للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة في سياقات العمل الإنساني. وقدمت الهيئة أيضا الدعم الفني إلى الدول الأعضاء من أجل مواصلة تعزيز المنظور الجنساني في القرار المتعلق بتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ (قرار المجلس ١٤/٢٠١٧). وأسهمت المدخلات التقنية للهيئة في الإدانة القوية من جانب الدول الأعضاء لجميع أعمال العنف الجنسي والجنساني، والدعوة إلى استجابات أقوى، على سبيل المثال من خلال التعاون مع المنظمات النسائية المحلية والسعي إلى ضمان وصول جميع ضحايا هذا العنف ومن تعرضوا له ومن تضرروا منه إلى الخدمات الطبية والقانونية والنفسية - الاجتماعية وسبل كسب الرزق، بصورة مجدية.

٣١ - وخلال دورته لعام ٢٠١٧ تحت رعاية المجلس، نظر المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة في موضوع "القضاء على الفقر وتعزيز الازدهار في عالم متغير" وأجرى استعراضاً متعمقاً للأهداف التالية من أهداف التنمية المستدامة: الهدف ١ المتعلق بالقضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان؛ الهدف ٢ المتعلق بالقضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة؛ الهدف ٣ المتعلق بضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار؛ الهدف ٥ المتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات؛ الهدف ٩ المتعلق بإقامة بُنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع المستدام الشامل للجميع، وتشجيع الابتكار؛ الهدف ١٤ المتعلق بحفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة. ويتم سنويا مناقشة الهدف ١٧ المتعلق بوسائل التنفيذ والشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

٣٢ - واستخدمت الهيئة العملية التحضيرية لتزويد الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى بانتظام بالأفكار الثاقبة والممارسات السليمة والبيانات المتعلقة بتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ تنفيذا فعالا وبما يراعي الاعتبارات الجنسانية، ومن ثم وضع أسس تعزيز النواتج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. وأشركت الهيئة أيضا الدول الأعضاء بنشاط في تحديد فرص إدماج مراعاة المنظور الجنساني في الاستعراضات الوطنية الطوعية المقدمة إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى، تماشيا مع التزامها بتعميم مراعاة المنظور الجنساني بشكل منهجي في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠. ودفعت هذه الجهود عدداً كبيراً من الدول الأعضاء إلى تناول المنظور الجنساني في استعراضاتها الطوعية.

٣٣ - وفي إطار الإسهام في الاستعراض المتعمق الذي يجريه المنتدى للهدف ٥، شاركت الهيئة في قيادة الجهود المبذولة لإعداد مذكرة المعلومات الأساسية التي استعرضت تنفيذ الهدف ٥^(٤)، إلى جانب صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للتربية العلم والثقافة (اليونسكو)، وبالتعاون مع كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة. وتطرقت المذكرة إلى حالة تنفيذ غايات الهدف ٥ وأوجه الترابط الرئيسية بين الهدف ٥ وأهداف التنمية المستدامة الأخرى، وكذلك الثغرات والتحديات القائمة والفرص المتاحة من أجل تسريع تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ بما يراعي الاعتبارات الجنسانية. وخلصت المذكرة إلى توصيات ترمي إلى تعزيز التنفيذ على الصعيد الوطني، وشددت على أهمية إزالة العوائق الهيكلية التي تعترض تحقيق المساواة بين الجنسين، وتعزيز آليات المساواة عن المساواة بين الجنسين، وزيادة الاستثمار والتمويل من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وزيادة القدرة على جمع البيانات. وسلطت المذكرة أيضا الضوء على أهمية وجود مجتمع مدني نشط، بما في ذلك في سياق صنع القرار على المستويين المحلي والوطني.

٣٤ - وفي إطار الإسهام في الاستعراض المتعمق للهدف ٥ الذي يجريه المنتدى السياسي الرفيع المستوى، نظمت الهيئة، بالتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، اجتماع فريق خبراء بشأن استراتيجيات تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات عن طريق تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ بما يراعي الاعتبارات الجنسانية. وضم الاجتماع الدول الأعضاء، وكيانات الأمم المتحدة، ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين لمناقشة السبل والوسائل الكفيلة بالتنفيذ الفعال للهدف ٥، وكذلك لتسخير أوجه التآزر ومعالجة إمكانية تقديم أي تنازلات لصالح تنفيذ الأهداف تنفيذا متكاملا ومتربطاً. ودعت التوصيات الرئيسية الصادرة عن الاجتماع بشأن التعجيل بالقضاء على الفقر وتعزيز الازدهار في عالم متغير إلى ما يلي: ربط تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ بالالتزامات الدولية والالتزامات بموجب معاهدات حقوق الإنسان؛ والتصدي للعوائق الهيكلية التي تعترض تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ بما يراعي الاعتبارات الجنسانية؛ وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الإجراءات المتخذة لمعالجة المسائل النظامية التي تؤثر على تنفيذ الأهداف، مثل سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات التجارية والمالية، وتغير المناخ، والنزاع والتسلح، والهجرة؛ وكفالة الإدماج التام لسياسات واستراتيجيات المساواة بين الجنسين في الأطر الوطنية للتنمية المستدامة؛ وتعزيز مشاركة جميع أصحاب المصلحة في تنفيذ الهدف ٥، بما في ذلك المنظمات النسائية؛ وتعزيز مشاركة القطاع الخاص ومساءلته؛ وحشد الإرادة السياسية لتحديد الأولويات بشأن تخصيص الموارد القائمة للسياسات والبرامج الكفيلة بالنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات؛ ودعم توافر الإحصاءات الجنسانية واستخدامها. وقد عززت التوصيات^(٥) دور المنتدى السياسي الرفيع المستوى فيما يتصل بتوفير القيادة السياسية والتوجيه والتوصيات لمتابعة خطة عام ٢٠٣٠.

٣٥ - وشكّل كلٌّ من المذكرة المتعلقة بتنفيذ الهدف ٥ والتوصيات الصادرة عن اجتماع فريق الخبراء الأساس للدعم الفني الذي قدمته الهيئة إلى الدول الأعضاء خلال المفاوضات بشأن الإعلان الوزاري الصادر عن المنتدى السياسي الرفيع المستوى (E/HLS/2017/1). وبناءً على هذه الإسهامات وغيرها من الإسهامات، يكرّر الإعلان الوزاري الإعراب عن الحاجة الملحة للتصدي للحواجز الهيكلية التي تحول دون

(٤) متاحة على الرابط التالي: <https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/14383SDG5format-revOD.pdf>

(٥) متاحة على الرابط التالي: https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/15791Recommendations_SDG_5.pdf

تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، مثل القوانين والسياسات التمييزية، والقوالب النمطية الجنسانية، والممارسات الضارة، والأعراف والمواقف الاجتماعية السلبية، ويشدد على ضرورة تنفيذ جميع الأهداف الأخرى على نحو يعود بالفائدة على النساء والفتيات. وإقراراً بأهمية الأمر، بحث الإعلان البلدان على إدماج استراتيجيات المساواة بين الجنسين بشكل تام في الأطر الوطنية للتنمية المستدامة من أجل تعزيز اتساق السياسات، مع الاعتراف بأن تحقيق المساواة بين الجنسين سيتطلب اتخاذ إجراءات محددة الهدف وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الجهود المبذولة. وتتناول هذه التوصية شواغل بعض الآليات الوطنية المعنية بالمساواة بين الجنسين التي ترى أن المسار الخاص بالاستراتيجيات الوطنية للمساواة بين الجنسين والمسار الخاص بالاستراتيجيات الإنمائية الوطنية غالباً ما يكونان متوازيين.

٣٦ - وبمناسبة انعقاد المنتدى السياسي الرفيع المستوى لعام ٢٠١٧، قامت الهيئة، بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وشعبة الإحصاءات، باستضافة مناقشة مائدة مستديرة مع رؤساء لجنة وضع المرأة ولجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية واللجنة الإحصائية واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية. وأتاحت المناقشة فرصة بالغة الأهمية سمحت للجان الفنية بالتعريف بالجهود التي تبذلها من أجل إدماج المنظور الجنساني في عملها وبمساهمتها في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ على نحو يراعي الاعتبارات الجنسانية، وكذلك لتوسيع نطاق ما تقوم به من تعاون وتفاعل وتبادل للمعلومات بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك.

٣٧ - وواصلت الهيئة تعاونها مع اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي طوال السنة. وساهمت الهيئة في عمل اللجنة الإحصائية وكذلك في عمل فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، في مجال تطوير الإحصاءات الجنسانية. وعلى وجه الخصوص، دعمت الهيئة وضع معايير ومنهجيات مقبولة دولياً كي تستخدمها الحكومات لرصد تنفيذ الغايات التي لا تتوفر بشأنها بعد معايير من هذا القبيل. ونتيجة للدعم الفني المقدم من الهيئة، تم مؤخراً وضع منهجيات مقبولة دولياً وافق عليها فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة وتتعلق بثلاثة مؤشرات في إطار الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة: ٥-١-٥، نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في (أ) البرلمانات الوطنية، و (ب) الحكومات المحلية؛ ٥-أ-٢، نسبة البلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي و/أو السيطرة عليها؛ ٥-ج-١، نسبة البلدان التي لديها نظم لتخصيص وتبعية المخصصات العامة المرصودة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

٣٨ - وبناءً على العمل الذي بدأ في عام ٢٠١٦، واصلت الهيئة توسيع نطاق مساهمتها المتعلقة بالمرأة وسياسات المخدرات، من خلال المشاركة في اجتماع ما بين الدورات للجنة المخدرات ركّز على تنفيذ الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية (قرار الجمعية د-١/٣٠). وقامت الهيئة، أثناء مشاركتها في اجتماع فريق الخبراء المعقود بشأن المخدرات وحقوق الإنسان والشباب والأطفال والنساء والمجتمعات المحلية، بتسليط الضوء على أربعة مجالات عمل وتدخل محدّدة ينبغي إيلاؤها مزيداً من الاهتمام من أجل تلبية احتياجات المرأة والتصدي للتحديات التي تواجهها في سياق مشكلة المخدرات العالمية، وهذه المجالات هي: التمييز ضد المرأة والفتاة، والمشاركة الكاملة للمرأة وتوليها القيادة في عمليات صنع القرار، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والبرامج المتصلة بالمخدرات، وتعزيز القدرة على وضع الإحصاءات الجنسانية.

٣٩ - وقدمت الهيئة خبرة فنية إلى الدول الأعضاء خلال مفاوضات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن قرارها ٣/٢٦ (انظر E/2017/30-E/CN.15/2017/13) المتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياسات وبرامج منع الجريمة والعدالة الجنائية وفي الجهود الرامية إلى منع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ويدعو القرار الدول الأعضاء إلى تعميم مراعاة المنظور الجنساني في نظم العدالة الجنائية، بما في ذلك من خلال التشريعات والسياسات والبرامج، وكذلك من خلال تعزيز إدراج تدابير تراعي تحديدا المنظور الجنساني في سياسات منع الجريمة والحماية منها.

٤٠ - وواصلت الهيئة توفير الخبرة التقنية للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية من خلال مشاركتها في حلقة النقاش التي عقدتها اللجنة حول نُهج الابتكار الجديدة لدعم تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وفي إطار التشديد على المنظورات الجنسانية، سلطت الهيئة الضوء على الطرائق الكفيلة بإدارة التغيير التكنولوجي والرقمي لتمكين المرأة اقتصادياً، بسبل منها مشاركة النساء والفتيات بوصفهن مستخدِيات، ومنتجات للمحتوى، وموظفات، ورائدات أعمال، ومبدعات، وقائدات في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات.

ثالثاً - النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من خلال العمليات الدولية المواضيعية وغيرها من العمليات المعيارية

٤١ - يوجز الفرع التالي الدعم المعياري الذي تقدمه الهيئة ومشاركتها وجهود الدعوة التي تبذلها في إطار طائفة من العمليات الحكومية الدولية.

ألف - حقوق الإنسان

٤٢ - واصلت الهيئة تقديم الدعم المعياري للاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان، بسبل منها دعم الدول الأعضاء على الصعيد الوطني في الإعداد للاستعراض، والمساعدة على إعداد التقارير من جانب الجهات المعنية، والمساهمة في إعداد تقارير أفرقة الأمم المتحدة القطرية، وتقديم المداخلات في اجتماعات مجلس حقوق الإنسان، ودعم تنفيذ التوصيات على الصعيد القطري.

٤٣ - وواصلت الهيئة توسيع نطاق تعاونها مع الآليات الأخرى لمجلس حقوق الإنسان، من قبيل الإجراءات الخاصة. وبالتعاون مع المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، شاركت الهيئة، مع البعثة الدائمة لشيلي، في تنظيم نشاط جانبي على هامش الدورة الحادية والستين للجنة وضع المرأة يتعلق بالقضاء على قتل الإناث وجرائم قتل النساء بدافع جنساني. وشاركت المقررة الخاصة أيضاً في إطلاق مبادرة مشتركة بين هيئة الأمم المتحدة للمرأة والاتحاد الأوروبي من أجل إنهاء العنف ضد النساء والفتيات في غرب البلقان وتركيا. وتهدف هذه المبادرة، التي تمثل برنامجاً يمتد على فترة ثلاث سنوات، إلى إنهاء التمييز والعنف ضد المرأة من خلال التصدي للأعراف والقوالب النمطية الاجتماعية السلبية، وتعزيز قدرة المنظمات النسائية على الدعوة إلى التنفيذ والرصد الفعّالين للسياسات والبرامج الرامية إلى منع العنف ضد المرأة والتصدي له، وأيضاً إلى دعم الحكومات في توفير خدمات شاملة ومتعددة القطاعات لضحايا العنف. وواصلت الهيئة أيضاً بذل الجهود لكفالة تزويد كل لجان التحقيق المنشأة بتكليف من مجلس حقوق الإنسان، وكذلك جميع بعثات تقصي الحقائق وبعثات الخبراء بشكل متزايد، بالخبرات اللازمة في المسائل الجنسانية كي يتسنى لها إنجاز ولاياتها. وفي عام ٢٠١٧، شملت هذه الجهود توفير

محققين في الجرائم الجنسية والجنسانية أو مستشارين في القضايا الجنسانية للجنة التحقيق المعنية ببيروني، وفريق الخبراء الدوليين المعني بمنطقة كاساي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والبعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار، ولجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية؛ ولجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان؛ وفريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين المعني باليمن.

٤٤ - وبالتنسيق مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، دعمت الهيئة تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقُدِّم الدعم للدول الأطراف في مجال تقديم التقارير بموجب الاتفاقية، وفي التحضير للحوار البناء مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وفي ما يتعلق بإعداد منظمات المجتمع المدني للتقارير الموازية وإعداد التقارير التي تقدمها أفرقة الأمم المتحدة القطرية إلى اللجنة.

٤٥ - وشمل الدعم الذي قدمته الهيئة إلى اللجنة العمل المتعلق بالتوصية العامة رقم ٣٥ (٢٠١٧) المتعلقة بالعنف الجنساني ضد المرأة، التي تمثل تحدينا للتوصية العامة رقم ١٩، والتي تتناول بالتفصيل الطابع الجنساني لهذا الشكل من أشكال العنف، وتستند إلى عمل اللجنة وغيرها من الآليات الدولية لحقوق الإنسان وكذلك إلى التطورات المستجدة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وقامت الهيئة، في إطار شراكة مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بتصميم مجموعة أدوات تتعلق بلجوء المرأة إلى القضاء لفائدة الأخصائيين الممارسين في هذا المجال، وذلك دعماً لتنفيذ التوصية العامة رقم ٣٣ (٢٠١٥) المتعلقة بلجوء المرأة إلى القضاء. ومن المقرر إصدار مجموعة الأدوات هذه في الدورة الثانية والستين للجنة وضع المرأة في آذار/مارس ٢٠١٨. وواصلت الهيئة، من خلال عملها التنفيذي، تقديم الدعم لتنفيذ ومتابعة الملاحظات الختامية للجنة، بسبل منها تجسيدها في القوانين والسياسات والبرامج الوطنية.

٤٦ - واستمرت الهيئة في تسليط الضوء على حالة النساء والفتيات ذوات الإعاقة في إطار تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وشاركت الهيئة في رعاية وتنفيذ عدد من الأنشطة خلال الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ودعمت مشاركة النساء ذوات الإعاقة في الدورة الحادية والستين للجنة وضع المرأة.

باء - تغير المناخ

٤٧ - في عام ٢٠١٧، قدمت الهيئة الدعم التقني والفني إلى الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، مساهمةً بذلك في الجهود التي أفضت إلى اعتماد أول خطة عمل جنسانية في الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. ويشكل اعتماد خطة العمل الجنسانية تنويعاً لمساهمة الهيئة ودعمها المنهجيّين في هذا المجال على مدى السنوات الخمس الماضية.

٤٨ - وبناءً على طلب الأطراف، دعمت الهيئة تنظيم مشاورة غير رسمية لبدء مناقشات بشأن العناصر التي يمكن إدراجها في خطة العمل الجنسانية، بما في ذلك مقترحات بشأن المجالات والأنشطة ذات الأولوية. وأصبح التقرير عن المشاورة أساساً للمناقشة التي أجريت خلال حلقة العمل التي عقدت أثناء الدورة بشأن خطة العمل الجنسانية، وذلك في الدورة السادسة والأربعين للهيئة الفرعية للتنفيذ التابعة للاتفاقية الإطارية المعقودة في أيار/مايو ٢٠١٧. وبعد ذلك، أعدت الهيئة ورقة عناصر تضمنت المجالات والأنشطة ذات الأولوية، والجداول الزمنية المقررة لها، والنواتج المتوخاة منها، وقدمتها في اجتماع غير رسمي للأطراف في بداية الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف.

٤٩ - وترمي خطة العمل الجنسانية إلى النهوض بمشاركة المرأة بشكل كامل ومجدٍ وعلى قدم المساواة مع الرجل، وتعزيز السياسات المناخية المراعية للاعتبارات الجنسانية وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في تنفيذ الاتفاقية وفي عمل الأطراف وجميع أصحاب المصلحة على جميع المستويات. وتتضمن خطة العمل خمسة مجالات ذات أولوية تتعلق ببناء القدرات، وتبادل المعرفة، والاتصالات؛ والتوازن بين الجنسين، والمشاركة، والدور القيادي للمرأة؛ والتجانس؛ والتنفيذ المراعي للاعتبارات الجنسانية ووسائل التنفيذ؛ والرصد والإبلاغ.

٥٠ - وخلال الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف، نظمت الهيئة حدثاً رفيع المستوى حول تعزيز النهج المراعية للاعتبارات الجنسانية والقائمة على حقوق الإنسان لتحقيق أقصى قدر من الفوائد الإنمائية المشتركة الناتجة عن العمل المناخي. وشارك في هذا الحدث ممثلون عن الجهات المعنية الرئيسية للتعبير عن آرائهم بشأن الطريقة التي ينبغي بها معالجة الالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وحقوق الإنسان في تنفيذ الاتفاقية واتفاق باريس، ولا سيما في المساهمات المحددة وطنياً للأطراف والحصيلة العالمية والحوار التيسيري.

جيم - التصحر

٥١ - استجابة لاهتمام الدول الأطراف المتزايد بتعزيز التنفيذ المراعي للاعتبارات الجنسانية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا، قامت الهيئة بتكثيف عملها في هذا المجال. وجرى التركيز بوجه خاص على مساهمة المرأة واضطلاعها بدور قيادي، وعلى أهمية الرصد والإبلاغ وتوليد الأدلة بشأن الفوائد المتعاضدة للمساواة بين الجنسين والجهود المبذولة لمكافحة تدهور الأراضي والتصحر.

٥٢ - ونظمت الهيئة حلقة عمل لمدة يومين بمناسبة الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية لبناء قدرة الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك ما يتعلق بتحديد أثر تدهور الأراضي. وقدمت حلقة العمل معلومات عن المفاهيم والولايات والمنهجيات المتعلقة بإدماج المنظور الجنساني في تنفيذ الاتفاقية والقرارات اللاحقة للأطراف وكذلك في تخطيط وتنفيذ التدخلات المتعلقة بتدهور الأراضي والتصحر والجفاف وتحديد أثر تدهور الأراضي على الصعيد الوطني. وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وأمانة الاتفاقية، شاركت الهيئة أيضاً في تنظيم يوم الشؤون الجنسانية خلال مؤتمر الأطراف، مع التركيز على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في وضع مشاريع تحويلية لتحديد أثر تدهور الأراضي.

٥٣ - وأسهمت جهود الهيئة في اتخاذ الأطراف مقرراً بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من أجل تعزيز التنفيذ الفعال للاتفاقية، اعتمد فيه مؤتمر الأطراف خطة العمل الجنسانية لدعم مراعاة الاعتبارات الجنسانية في تنفيذ الإطار الاستراتيجي للاتفاقية للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠. وتشمل خطة العمل الجنسانية مجالات مواضيعية تتعلق بمشاركة المرأة في صنع القرار أثناء تصميم المبادرات الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية والتخطيط لهذه المبادرات وتنفيذها وتقييمها؛ وإدماج التمكين الاقتصادي للمرأة في أنشطة التنفيذ بغية القضاء على الفقر المدقع بين النساء؛ وتعزيز حقوق المرأة في الأراضي والحصول على الموارد بطرق من بينها الوفاء بالغايات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة؛ وتعزيز إمكانية حصول المرأة على المعارف والتكنولوجيات المحسنة ذات الصلة بالتنفيذ الفعال للاتفاقية. وطلب المقرر أيضاً إلى الأمانة والآلية

العالمية، التي تدعم البلدان في جهودها الرامية إلى ترجمة الاتفاقيات إلى أفعال وتحقيق هدف توحيد أثر تدهور الأراضي على الصعيد الوطني، أن تقيما شراكة مع اتفاقيات ريو وهيئة الأمم المتحدة للمرأة وغيرها من كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الدولية والشركاء في التنمية من أجل مساعدة الأطراف على تجريب خطة العمل الجنسانية.

دال - اللاجئين والمهاجرون

٥٤ - عقب اعتماد الجمعية العامة لإعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ (قرار الجمعية ١/٧١)، خطت الهيئة خطوة استراتيجية تمثلت في توسيع نطاق مساهماتها في العمل من أجل التوصل إلى الاتفاقات العالمية التي دعا إليها ذلك القرار. ولتوجيه عملية وضع الاتفاق العالمي المتعلق باللاجئين، أعدت الهيئة ورقة موقف ومذكرة^(٦) تضمنتا توصيات محددة بشأن كيفية وضع الالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات موضع التنفيذ في الأجزاء المواضيعية الأربعة من خطة عمل إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين، ومعالجة القضايا الجنسانية في المجالات المشتركة بين القطاعات، مثل الموارد والقدرات والأدلة والبيانات والمشاركة والقيادة والمساءلة. واشتركت الهيئة مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في استضافة حدث في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ لنشر هذه الرسائل الرئيسية وإطلاع الدول الأعضاء على ضرورة أن يعكس الاتفاق العالمي بصورة كافية الالتزامات المحددة في إعلان نيويورك والمتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وسبل ترجمة تلك الالتزامات إلى أفعال.

٥٥ - وواصلت الهيئة المساهمة في المشاورات المتعلقة بالاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. ونظمت الهيئة في عام ٢٠١٦، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، اجتماع خبراء بشأن معالجة حقوق الإنسان للمرأة في الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية شارك فيه ممثلون عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية. وأعقب ذلك اجتماع لأصحاب المصلحة المتعددين بشأن استراتيجيات تناول حقوق الإنسان للمرأة في الاتفاق العالمي بشأن الهجرة نظمتها الهيئة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وقد نتجت عن الاجتماعين مجموعة من التوصيات أبرزت مجالات محددة ينبغي تعزيزها من أجل ضمان النهوض بحقوق النساء والفتيات المهاجرات وحمايتهن في جميع مراحل الهجرة، مع الاعتراف في الوقت نفسه بالدور الفاعل للمرأة في جميع مراحل عملية الهجرة^(٧). وساهمت الهيئة أيضا بمجموعة من الرسائل الرئيسية في الاجتماع التحضيري الذي عقد في المكسيك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

٥٦ - وقدمت الهيئة دعما تقنيا إلى الفريق العالمي المعني بالهجرة لضمان تعميم المنظور الجنساني في جميع النواتج، بما في ذلك العروض الموجزة الستة التي أعدها مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالهجرة الدولية للدورات المواضيعية خلال المراحل التحضيرية للاتفاق العالمي. واشتركت الهيئة مع منظمة

(٦) متاحة على الرابط التالي: www.unhcr.org/en-us/events/conferences/59ddfee97/aide-memoire-gender-equality-empowerment-women-global-compact-refugees.html

(٧) متاحة على الرابط التالي: www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2017/3/addressing-womens-rights-in-global-compact-for-migration

العمل الدولية في قيادة عملية صياغة العرض الموجز للدورة المواضيعية بشأن الهجرة غير النظامية ومسارات الهجرة النظامية.

رابعاً - الدعم المقدم لتنفيذ التوجيهات المتعلقة بالسياسات

٥٧ - مع قيام البلدان بتسريع عملية تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وسعت الهيئة دورها من خلال دعم نهج معزز إزاء تلك الجهود تراعى فيه الاعتبارات الجنسانية. واسترشدت الهيئة إلى حد بعيد في عملها التنفيذي بالاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدتها اللجنة في دورتها الستين بشأن تمكين المرأة وصلته بالتنمية المستدامة. وتنعكس هذه الاستنتاجات أيضاً في الخطة الاستراتيجية للهيئة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ التي تعزز الروابط بين تنفيذ منهاج العمل وتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ على نحو يراعي المنظور الجنساني.

٥٨ - وعملت الهيئة بشكل مكثف مع الآليات الوطنية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فضلاً عن الوزارات التنفيذية الأخرى، لوضع وتنفيذ خطط عمل جنسانية وطنية. ففي قبرغيزستان، على سبيل المثال، قدمت الهيئة الدعم التقني والفني للآلية الوطنية المعنية بالقضايا الجنسانية من أجل صياغة خطة العمل الوطنية بشأن المساواة بين الجنسين للفترة ٢٠١٥-٢٠١٧، بما في ذلك خرائط الموارد والميزنة. وفي عام ٢٠١٧، عقب اعتماد خطة العمل الوطنية، قدمت الهيئة الدعم إلى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ووزارة حالات الطوارئ في وضع خطط عمل جنسانية قطاعية.

٥٩ - وفي بنغلاديش، نظمت الهيئة مشاورة وطنية بشأن الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدتها لجنة وضع المرأة في دورتها الستين لتحديد سبل تعزيز خطط العمل الحكومية من أجل تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠. وخلال المشاورات الوطنية، التي شارك فيها أكثر من ٥٠ ممثلاً عن الحكومة والشركاء في التنمية ومنظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، استخدمت الاستنتاجات المتفق عليها كأداة لتحليل الفجوات في تحقيق الغايات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتحديد الاستراتيجيات اللازمة لتنفيذ خطط عمل محلية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في بنغلاديش. وفي أعقاب المشاورة الوطنية، قدمت الهيئة الدعم لوزارة شؤون المرأة والطفل في إعداد تحليل يربط بين الخطط القائمة التي تبناها الوزارات التنفيذية لتنفيذ الأهداف والاستنتاجات المتفق عليها. وبعد ذلك، جرى تعميم التحليل على الوزارات التنفيذية ومنظمات المجتمع المدني لتشجيع تركيز الاهتمام على تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ على نحو مراعى للاعتبارات الجنسانية.

٦٠ - ودعماً لقدرات الحكومات فيما يتعلق بالبيانات، قدمت الهيئة في جمهورية تنزانيا المتحدة، على سبيل المثال، الدعم للحكومة من أجل إضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة من خلال تحليل ووضع أطر مؤشرات مراعية للاعتبارات الجنسانية تمكن من رصد الالتزامات الوطنية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق مختلف الأطر الوطنية والدولية، بما في ذلك خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وخطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣، وخطة التنمية الوطنية الخمسية. وحددت العملية نقاط تدخل رئيسية للتتبع المتكامل للمؤشرات والأهداف المراعية للاعتبارات الجنسانية. وأتاحت الهيئة أيضاً، بالتعاون الوثيق مع المكتب الوطني للإحصاء، تنمية قدرات المؤسسات الحكومية الرئيسية في مجال تتبع المؤشرات وجمع البيانات مع التركيز على الهدف ٥ والغايات الجنسانية للأهداف.

٦١ - وقدمت الهيئة الدعم للحكومات في تعميم مراعاة المنظور الجنساني عند تنفيذ استراتيجياتها الوطنية للتنمية المستدامة. ففي الجمهورية الدومينيكية، على سبيل المثال، أعدت الهيئة تقارير عن تعميم

مراعاة المنظور الجنساني في السياسات العامة ووضعت أيضا أطرا منهجية للطريقة التي يمكن بها لفرادى المؤسسات الحكومية تعميم مراعاة المنظور الجنساني في خططها ومشاريعها وبرامجها. ونتيجة لهذا العمل، وقعت أربع وزارات تنفيذية، هي وزارات المالية؛ والاقتصاد والتخطيط والتنمية؛ والمرأة؛ والإدارة العامة، فضلا عن ثماني مؤسسات وطنية، اتفاقا للتنسيق بين المؤسسات هدفه الرئيسي تعميم مراعاة المنظور الجنساني في تنفيذ استراتيجية التنمية الوطنية لعام ٢٠٣٠. وفي هذا الاتفاق، يناط بالهيئة دور رئيسي في دعم اللجنة المشتركة بين المؤسسات عند اضطلاعها بدورها لضمان تحقيق النتائج.

خامسا - استنتاجات

٦٢ - في عام ٢٠١٧، أعطت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أولوية كبرى لتوفير الدعم المعايير للعمليات والهيئات الحكومية الدولية. وفي هذا السياق، عملت الهيئة مع أعضاء مجلس الأمن على تيسير اتباع نهج أكثر انتظاما في عملهم بشأن المرأة والسلام والأمن، استجابة للقرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥). وواصلت الهيئة توسيع نطاق تعاونها مع آليات مجلس حقوق الإنسان، ومن بينها إجراءاته الخاصة، على سبيل المثال. واستندت الهيئة إلى ما قامت به في السابق من عمل فعال لدعم إبرام اتفاقيين عالميين بشأن اللاجئين وبشأن الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.

٦٣ - وكان للجوانب المعيارية لعمل الهيئة دور محوري في تعزيز الإجراءات المراعية للاعتبارات الجنسانية الرامية إلى التصدي لتغير المناخ والتصحر، حيث أن خطط العمل الجنسانية الجديدة التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ومؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر تشكل إنجازات هامة نحو تعميم مراعاة المنظور الجنساني في تنفيذ كل من الاتفاقيتين. وستواصل الهيئة مستقبلاً انخراطها الحاسم في هذا المجال لدعم الأطراف في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع جوانب عملها.

٦٤ - وطوال السنة، حرصت الهيئة على أن يتصدر جهودها ما تقدمه من دعم معياري للتعزيز بالتنفيذ الكامل والفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين وتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ على نحو مراعي للاعتبارات الجنسانية. وبفضل ما تقدمه الهيئة من دعم معياري وما تظطلع به من جهود الدعوة والمشاركة، حققت الدول الأعضاء مكاسب معيارية هامة في تعزيز القواعد والسياسات والمعايير العالمية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. وإن الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها اللجنة في دورتها الحادية والستين بشأن تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغير توفر إسهاما هاما في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ومن الممكن أن يؤدي التزام الدول الأعضاء في الإعلان الوزاري الصادر عن المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة إلى زيادة الاتساق على صعيد السياسات بين الجهود المبذولة لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من جهة والتنمية المستدامة من جهة أخرى. ومما يعزز هذه الإمكانية ازدياد الاهتمام الذي توليه عدة لجان فنية للمنظورات الجنسانية.

٦٥ - ولما كان من المتوقع أن تقدم لجنة وضع المرأة توصية في دورتها الثانية والستين بشأن أفضل السبل للاستفادة من عام ٢٠٢٠ للتعزيز بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ستواصل هيئة الأمم المتحدة للمرأة الاستفادة بشكل شامل من ولايتها كهيئة جامعة لدعم الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين من أجل تحقيق نتائج ملموسة للنساء والفتيات في كل مكان.